

التذكرة

(فصل اشتباه المياه) .

فصل : إذا اشتبه طاهر بنجس اجتهد وتطهر بما ظن طهارته بعلامة ولو عمى - ووجد متيقنا ويعيد الاجتهاد ما بقي طاهر بيقين ولا ينقض الأول بالثاني